

والمعزج

فيهما ما في مضاه والمضهر في لغا في اخر العالم وقال
 قضيم الاشداد عن معاذ انه صلح الله عليه وسلم قال فيما
 سقته السم والستيل العشر وفيما سقى بالنضغ نصفه الفصح
 وانما يكون ذلك في التث والمخطلة والمطوب فاما القضا والمطبخ
 والرقان والفضت فمقوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسماه سوا الزرع ذلك فصدما امرت ان تقاها والفضت بسوا
 المعزج الربط تعلق الراوسلون الناضج ما القوت غير وتخرج
 وضمش وثمن وجوز ولوز وتقاخ وزيتون وشمس وضفران
 وبالاختبار ايضا فماتت ضرورة تحت حنظل وغاسولا ونزمس
 فلا تجب الزكاة في شيء منها **وفضاه** اكل لفرق التي تجب في الزكاة
خمسناوسق فلا زكاة فيها **وفضالخر الشبخين** ليس فيها
 دون خمسة اوسق **ومذقة** وفيها **الزطل البغدادي الف**
ومغنا من الاطبال لان اوسق سنون صاعا والصاع
 اربعة امداد والمد ظل وثلف بالمقادير وفلذت به لانه
 الاطبال الشرعي وهو مائة **ومغنا** وعشرون **ودها** اربعة
اسباع درهم وبالدمشقي وهو مغنا بدينه درهم ثلاثمائة
واثنان واربعمون **وطلا** وستة اسباع من رطل سباعا ما يتخذ
 الكوي من ان رطل بغداد مائة كخلافا لما صحته الا فحين
 ايضا بالدمشقي ثلاثمائة وستة واربعمون رطلا وثلاثون
 بنا على ما صحته من ان رطل بغداد مائة وثلاثون درهما
 او امة من ما في الف وستماية رطل مقدار خمسة اوسق تبلغ
 مائة الف درهم **وشامية** الاف ينقسم ذلك على ستماية يصنع
 ما ذكره وعليه ما صحته الكوي تضرب ما سقط من كل رطل
 وهو درهم وثلاثة اسباع درهم في الف وستماية تبلغ
 الف درهم ومائة درهم وخمسة وثمانون درهم وخمسة
 اسباع درهم **وسقط** ذلك من مبلغ الف الف درهم مائة
 الف وخمسة الاف وسماية اربعة عشر درهما وسبعاد

فيها ما في مضاه والمضهر في لغا في اخر العالم وقال
 قضيم الاشداد عن معاذ انه صلح الله عليه وسلم قال فيما
 سقته السم والستيل العشر وفيما سقى بالنضغ نصفه الفصح
 وانما يكون ذلك في التث والمخطلة والمطوب فاما القضا والمطبخ
 والرقان والفضت فمقوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسماه سوا الزرع ذلك فصدما امرت ان تقاها والفضت بسوا
 المعزج الربط تعلق الراوسلون الناضج ما القوت غير وتخرج
 وضمش وثمن وجوز ولوز وتقاخ وزيتون وشمس وضفران
 وبالاختبار ايضا فماتت ضرورة تحت حنظل وغاسولا ونزمس
 فلا تجب الزكاة في شيء منها **وفضاه** اكل لفرق التي تجب في الزكاة
خمسناوسق فلا زكاة فيها **وفضالخر الشبخين** ليس فيها
 دون خمسة اوسق **ومذقة** وفيها **الزطل البغدادي الف**
ومغنا من الاطبال لان اوسق سنون صاعا والصاع
 اربعة امداد والمد ظل وثلف بالمقادير وفلذت به لانه
 الاطبال الشرعي وهو مائة **ومغنا** وعشرون **ودها** اربعة
اسباع درهم وبالدمشقي وهو مغنا بدينه درهم ثلاثمائة
واثنان واربعمون **وطلا** وستة اسباع من رطل سباعا ما يتخذ
 الكوي من ان رطل بغداد مائة كخلافا لما صحته الا فحين
 ايضا بالدمشقي ثلاثمائة وستة واربعمون رطلا وثلاثون
 بنا على ما صحته من ان رطل بغداد مائة وثلاثون درهما
 او امة من ما في الف وستماية رطل مقدار خمسة اوسق تبلغ
 مائة الف درهم **وشامية** الاف ينقسم ذلك على ستماية يصنع
 ما ذكره وعليه ما صحته الكوي تضرب ما سقط من كل رطل
 وهو درهم وثلاثة اسباع درهم في الف وستماية تبلغ
 الف درهم ومائة درهم وخمسة وثمانون درهم وخمسة
 اسباع درهم **وسقط** ذلك من مبلغ الف الف درهم مائة
 الف وخمسة الاف وسماية اربعة عشر درهما وسبعاد

واذا نزل المصحح ذلك على سبيل ما يخرج ما صحته لان ما يتخذ الف
 وخمسة الاف ومائتي درهم في مقدار ثلث ثمانية واثنين
 واربعمون رطلا والباقي وهو خمسة اربعة عشر درهما وسبع
 درهم في مقدار ثلث ستة اسباع وطل لا يسع التساوية خمسة
 وعشرون وخمسة اسباع والنصاب المذكور تحديد المرأة
 فيه بالكيل والبخاير والاوزان استظهارا والفتنة في الوقت
 من كل نوع اوسطا فانه يشتمل على الخفيف والوزن **وبغير**
في قدر النصاب غير الحب من رطب وعبث حاله كونه **حافان**
خفيف غير **ردبي** والارطاب **بغير** **ونقطع** **باذن** من الايام
 ويخرج الزكاة منه **ما لو** **صرا** **اضله** لا يتصل به مائة لمطبخ
 فانه يعتبر رطبا وينقطع بالاذن ويؤخذ الواجب رطبا وفيه
 ويقطع الاخره مع التقدير بغير الذي من زيادته **وبغير**
فيما ذكر **لحم** **خالده** **الذي** **نقص** **من** **بذنه** **بخلاف** **ما** **يؤكل** **فصو**
 معه كذرة في دخل الحساب وان ازيلت كما انشتر اللحم
 ولا تدخل قشره **الذي** **اقلا** **التفاني** **على** **ما** **في** **الوقت** **كاصلا**
 عن القدره لكن استغنى به في المجموع قال **الاذري** **وهو** **كاقال**
الاذري **وهو** **كاقال** **والوجه** **ترجم** **الذبول** **والقدم** **به** **وما**
اخره **في** **قشره** **وكل** **بوكلمة** **من** **الذبح** **والعسل** **بغير** **العين** **واللاهم**
 يقع من اللحم **وعشيرة** **اوسق** **غالبا** **نصا** **به** **اعتبار** **القشيرة** **الذي**
 ادخله وفيها مائة واثني بالمضغ وقد يكون خالصا
 من ذلك دون خمسة اوسق فلا زكاة فيها **والخالص** **ما** **ذو**
 خمسة اوسق فهو نصاب وذلك كما اخبرت عنه **بنا** **في**
 غالبا **وتصير** **ي** **بما** **ذكر** **ا** **في** **من** **قوله** **كان** **زر** **عسل** **سلا** **لله**
 من ايام انه يقضي من الحبوب **بذخر** **قشره** **وليس** **لك**
ويكيل **في** **نصاب** **في** **بنا** **لحم** **لانه** **ذو** **منه** **كما** **هو**
 فرت **صفا** **المن** **ويخرج** **بالوزن** **ولا** **يكيل** **بالوزن**
 او شهر **هيات** **بم** **السيب** **وسون** **اللام** **فوق** **حذ** **سقط**

قوله والاذري اعتبار رطبا باستار
 الا من خمسة اوسق يتقديره الاضاح
 اوسق خمسة اوسق لا يسع التساوية
 مائة درهم في مقدار ثلث ثمانية
 في قدر النصاب غير الحب من رطب
 ويقطع الاخره مع التقدير بغير الذي
 في ما ذكر لحم خالده الذي نقص من
 معه كذرة في دخل الحساب وان ازيلت
 ولا تدخل قشره الذي اقلا التفاني على
 عن القدره لكن استغنى به في المجموع
 الاذري وهو كاقال والوجه ترجم الذبول
 اخره في قشره وكل بوكلمة من الذبح
 يقع من اللحم وعشيرة اوسق غالبا
 ادخله وفيها مائة واثني بالمضغ وقد
 من ذلك دون خمسة اوسق فلا زكاة
 خمسة اوسق فهو نصاب وذلك كما اخبرت
 غالبا وتصير ي بما ذكر ا في من قوله
 من ايام انه يقضي من الحبوب بذخر قشره
 ويكيل في نصاب في بنا لحم لانه ذو
 فرت صفا المن ويخرج بالوزن ولا يكيل
 او شهر هيات بم السيب وسون اللام فوق
 حذ سقط

فيها ما في مضاه والمضهر في لغا في اخر العالم وقال
 قضيم الاشداد عن معاذ انه صلح الله عليه وسلم قال فيما
 سقته السم والستيل العشر وفيما سقى بالنضغ نصفه الفصح
 وانما يكون ذلك في التث والمخطلة والمطوب فاما القضا والمطبخ
 والرقان والفضت فمقوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسماه سوا الزرع ذلك فصدما امرت ان تقاها والفضت بسوا
 المعزج الربط تعلق الراوسلون الناضج ما القوت غير وتخرج
 وضمش وثمن وجوز ولوز وتقاخ وزيتون وشمس وضفران
 وبالاختبار ايضا فماتت ضرورة تحت حنظل وغاسولا ونزمس
 فلا تجب الزكاة في شيء منها **وفضاه** اكل لفرق التي تجب في الزكاة
خمسناوسق فلا زكاة فيها **وفضالخر الشبخين** ليس فيها
 دون خمسة اوسق **ومذقة** وفيها **الزطل البغدادي الف**
ومغنا من الاطبال لان اوسق سنون صاعا والصاع
 اربعة امداد والمد ظل وثلف بالمقادير وفلذت به لانه
 الاطبال الشرعي وهو مائة **ومغنا** وعشرون **ودها** اربعة
اسباع درهم وبالدمشقي وهو مغنا بدينه درهم ثلاثمائة
واثنان واربعمون **وطلا** وستة اسباع من رطل سباعا ما يتخذ
 الكوي من ان رطل بغداد مائة كخلافا لما صحته الا فحين
 ايضا بالدمشقي ثلاثمائة وستة واربعمون رطلا وثلاثون
 بنا على ما صحته من ان رطل بغداد مائة وثلاثون درهما
 او امة من ما في الف وستماية رطل مقدار خمسة اوسق تبلغ
 مائة الف درهم **وشامية** الاف ينقسم ذلك على ستماية يصنع
 ما ذكره وعليه ما صحته الكوي تضرب ما سقط من كل رطل
 وهو درهم وثلاثة اسباع درهم في الف وستماية تبلغ
 الف درهم ومائة درهم وخمسة وثمانون درهم وخمسة
 اسباع درهم **وسقط** ذلك من مبلغ الف الف درهم مائة
 الف وخمسة الاف وسماية اربعة عشر درهما وسبعاد